CL 139/4 A

April 2010

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación

المجلس

الدورة التاسعة والثلاثون بعد المائة

روما، 17–21 مايو/أيار 2010

تقرير الدورة الثالثة بعد المائة للجنة البرنامج
روما، 12–16 أبريل/نيسان 2010

بيان المحتويات

	الصفحات
البند 1: اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني	1
البند 2: انتخاب نائب الرئيس لعام 2010	2
البند 3: وضع سلّم بالأولويات للأعمال التقنية للمنظمة	2
البند 4: ميثاق مكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة	4
البند 5: خطة العمل الإشارية المتجددة لعمليات التقييم الاستراتيجية والبرامجية للفترة 2010–2012	4
البند 6: تقييم القدرة التشغيلية لمنظمة الأغذية والزراعة في حالات لطوارئ	5
البند 7: تقييم مواضيعي مشترك للدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي إلى نظم المعلومات عن الأمن الغذائي	6
البند 8: دور منظمة الأغذية والزراعة وأعمالها المتعلقة بالمياه	7
البند 9: برنامج عمل لجنة البرنامج لعدّة سنوات في الفترة 2010–2013	9
البند 10: تقارير وحدة التفتيش المشتركة في الأمم المتحدة	9

طبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ.
ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.
ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

K7985/A

البند 11: موعد ومكان انعقاد الدورة الرابعة بعد المائة 9

البند 12: ما يستجد من أعمال 10

البند 13: الحصول على منح من برنامج التعاون التقني – نتائج المشاورات مع بلدان مختارة 10

البند 14: الاستعراض الأولي للأجهزة الدستورية بهدف تمكينها من ممارسة قدر أكبر من السلطات المالية والإدارية مع البقاء داخل إطار المنظمة 11

البند 15: متابعة تقييم المساعدات التي قدمتها منظمة الأغذية والزراعة في حالات الطوارئ وإعادة التأهيل في منطقة القرن الإفريقي (2004–2007) 11

البند 16: معلومات عن برامج الموظفين الفنيين المبتدئين/الخبراء المعاونين/الموظفين الفنيين المعاونين في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة 11

البند 17: تقرير مرحلي عن متابعة توصيات الدورة الماضية للجنة البرنامج 11

الملحق 1: ميثاق لمكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة 12

الملحق 2: برنامج عمل لجنة البرنامج لعدّة سنوات في الفترة 2010–2013 22

المسائل التي تستدعي اهتمام المجلس

البند 3: وضع سلّم بالأولويات للأعمال التقنية للمنظمة

9- أوصت اللجنة بأن يتخذ الرئيس المستقل للمجلس، بالاستناد إلى الدعم الذي تقدمه له الأمانة، التدابير اللازمة لكفالة كون المؤتمرات الإقليمية في وضع يمكنها من تقديم توصيات واضحة بشأن مجالات الأولوية الإقليمية إلى المجلس، وذلك عن طريق لجنتي البرنامج والمالية.

10- أوصت اللجنة بأن يعقد الرئيس المستقل للمجلس اجتماعاً مع رؤساء اللجان الفنية ولجنتي البرنامج والمالية لمناقشة النهج الذي ينتهج لمعالجة المناقشات الخاصة بالأولويات في اللجان الفنية والاتفاق عليه.

10- طلبت اللجنة بأن تعد الأمانة، من أجل اللجان الفنية، وثائق مساندة بشأن الأولويات، وهي وثائق تنطلق من أطر النتائج المعتمدة في الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية وتأخذ في اعتبارها القضايا الناشئة، والدروس المستفادة من التخطيط التشغيلي الأصلي، وعمليات التقييم الرئيسية وأية تعديلات تبعية مقترحة لتحويل بؤر التركيز في إطار الأهداف الاستراتيجية ذات الصلة.

12- وبغية تيسير المناقشات في دورة أكتوبر/تشرين الأول، طلبت اللجنة من الأمانة أن تعد ورقة موجزة تعتمد على النتائج التي توصلت إليها المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية بشأن الأولويات، وتبين بوضوح المواقع الموصى بتحويل التركيز فيها.

14- طلبت اللجنة عقد دورة إضافية في أوائل عام 2011 للنظر في تقريري المؤتمر الإقليمي للشرق الأدنى ولجنة مصايد الأسماك فيما يخص الأولويات، وللاضطلاع بأعباء العمل الثقيلة في هذه الدورة القصيرة من دورات التخطيط لفترة السنتين.

14- أوصت اللجنة بأن تعقد الدورات المقبلة للجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية في مواعيد لا تتجاوز الدورة الجديدة المعتمدة من المؤتمر لتقديم إسهامات الأجهزة الرئاسية في الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية.

البند 4: ميثاق مكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة

17- طلبت اللجنة إلى مكتب التقييم أن يدرج في مبادئه التوجيهية لإعداد تقارير متابعة التقييم الآثار المتخلفة على البرامج والسياسات النابعة من تنفيذ توصيات عمليات التقييم.

18- وأقرت اللجنة ميثاق مكتب التقييم، كما هو وارد في *الملحق 1*، للحصول على موافقة المجلس.

البند 5: خطة العمل الإشارية المتجددة لعمليات التقييم الاستراتيجية والبرامجية للفترة 2010–2012

19- قررت اللجنة، من قائمة الأولويات، أنه ينبغي الشروع في إجراء عمليات التقييم التالية في عام 2010 أو أوائل عام 2011:

(أ) الجوانب الجنسانية في عمل المنظمة؛

(ب) عمل المنظمة في مجال التغذية؛

(ج) حيازة الأراضي والحصول على الأراضي.

20- وبالنسبة للتنفيذ الذي يبدأ في عام 2011، منحت اللجنة أولوية قصوى إلى عمليات تقييم ما يلي:

(أ) المساعدة في مجال السياسات على المستوى القطري؛

(ب) بناء القدرات لدعم تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد؛

(ج) الإدارة المستدامة للغابات والأشجار، بما في ذلك العمل المتصل بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية.

21- أعطت اللجنة الأولوية لتقييم المكاتب الإقليمية والإقليمية الفرعية لأفريقيا في عام 2012. وطلبت أن تقدم إليها خطة عمل متجددة أخرى للنظر فيها في عام 2011، وهي السنة التي ستستعرض فيها اللجنة العمل المنجز وتسدي المشورة بشأن عمليات التقييم ذات الأولوية لعام 2012 والسنوات اللاحقة.

22- وأقرت اللجنة أن التقييمات القطرية المقبلة ينبغي أن تشمل البلدان الكبيرة والتي تنمو بسرعة، والبلدان التي لها برامج واسعة النطاق تتعلق بحالات الطوارئ وإعادة التأهيل والبلدان المتوسطة الدخل. وينبغي، لدى اختيار البلدان للتقييم، إيلاء الاعتبار الواجب للحفاظ على التوازن الإقليمي.

23- وأكدت اللجنة على أن القرار الذي اتخذه المجلس[1] في يونيو/حزيران 2007 بشأن تمويل عمليات التقييم ينبغي أن يحظى باحترام الجهات المانحة وأن يُسترعى الانتباه إليه عند الاقتضاء من قِبل أمانة المنظمة. وطلبت اللجنة أن ترفع إليها المنظمة تقريراً عن تنفيذ قرار المجلس في عام 2011.

البند 6: تقييم القدرة التشغيلية لمنظمة الأغذية والزراعة في حالات الطوارئ

24- طلبت اللجنة أن يُرفع إليها نموذج ذو طابع موحد أشد لتقارير التقييم.

27- وحثت الأمانة على استحداث نظم مستدامة لمساندة عمليات الطوارئ وضمان الدعم التقني الكفوء لها. ومن الواجب أن تراعي هذه النظم الدور المعزز الموكل إلى المكاتب الإقليمية والإقليمية الفرعية في توفير الدعم التقني للبرنامج الميداني والتوسع في استخدام الخبراء الإقليميين والقطريين وأن يتم ذلك، حيثما كان هذا مناسباً، من خلال التعاون بين بلدان الجنوب.

29- وأكدت الحاجة إلى توجيه اهتمام متواصل إلى المسائل المتعلقة بالتمايز بين الجنسين وإدراجها في كل تقييم.

البند 7: تقييم مواضيعي مشترك للدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي إلى نظم المعلومات عن الأمن الغذائي

31- صادقت اللجنة على مبدأ استمرار العمل المشترك بين المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي بشأن معلومات الأمن الغذائي. وأعربت اللجنة عن تقديرها لأن الإدارة وافقت على استكمال استراتيجية مؤسسية لنظم معلومات الأمن الغذائي واستراتيجية مشتركة مع برنامج الأغذية العالمي. وأبرزت أهمية وجود نظم مناسبة لتقدير الأمن الغذائي، ليس في حالات الطوارئ فحسب، لكن في السياقات التنموية أيضا.

[1] الوثيقة CL 132/REP، الفقرة 76.

البند 8: دور منظمة الأغذية والزراعة وأعمالها المتعلقة بالمياه

35- اقترحت اللجنة: (1) تغطية متوازنة للأقاليم؛ (2) ترتيب التوصيات بحسب الأولوية بصورة أوضح في عمليات التقييم المقبلة.

36- وأيّدت اللجنة إنشاء برنامج خاص بالمياه في منظمة الأغذية والزراعة ليكون بمثابة آلية داخلية للتنسيق يمكن من خلالها التصدي لمشاكل المياه بصورة أفضل في إطار مختلف الأهداف الاستراتيجية والهيكل التنظيمي. وأفادت اللجنة أنه بالإمكان المباشرة فوراً باستحداث البرنامج الخاص بالمياه على اعتبار أنّ آليات التنسيق الداخلية ليست بحاجة إلى إقرارها من جانب الأجهزة الرئاسية.

38- ورأت اللجنة أنه يتعيّن لفت عناية المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية في اجتماعاتها المقبلة إلى هذا التقييم لكي تعمد إلى تقييم موضوع المياه كجزء من دور هذه الأجهزة في تحديد الأولويات بالنسبة للمنظمة.

البند 9: برنامج عمل لجنة البرنامج لعدّة سنوات في الفترة 2010–2013

44- أقرت اللجنة برنامج عملها لعدة سنوات للفترة 2010–2013 ، كما هو وارد في *الملحق 2*.

البند 13: الحصول على منح من برنامج التعاون التقني - نتائج المشاورات مع بلدان مختارة

50- قررت اللجنة أن معيار الأهلية لمساعدات برنامج التعاون التقني يجب أن يخضع لمزيد من النقاش من حيث المبدأ والمصداقية.

51- وطلبت اللجنة إلى الأمانة تزويدها بورقة لمواصلة النقاش حول هذا الموضوع في دورتها المقبلة.

البند 14: الاستعراض الأولي للأجهزة الدستورية بهدف تمكينها من ممارسة قدر أكبر من السلطات المالية والإدارية مع البقاء داخل إطار المنظمة

52- طلبت اللجنة إلى الأمانة أن تزوّدها، في دورتها المقبلة، بقائمة شاملة بالأجهزة الدستورية التي غطاها الاستعراض، وبورقة مناقشة تبرز المسائل الرئيسية، والآثار ، والتوجيهات التي طُلبت من لجنة البرنامج بهذا الخصوص.

تقرير الدورة الثالثة بعد المائة للجنة البرنامج

12–16 أبريل/نيسان 2010

تقديم

1– تعرض اللجنة على المجلس التقرير التالي لدورتها الثالثة بعد المائة.

2– وحضر الأعضاء الآتية أسماؤهم الدورة:

الرئيس:	السيدة R. Laatu	(فنلندا)
الأعضاء:	السيد A.R. Ayazi	(أفغانستان)
	السيد C.A. Amaral	(أنغولا)
	السيدة M. del Carmen Squeff	(الأرجنتين)
	السيد T.S. Power	(استراليا)
	السيدة S. Afroz	(بنغلاديش)
	السيدة M van Dooren	(بلجيكا)
	السيد M. Valicenti	(كندا)
	السيد عبد العزيز محمد حسني عبد العزيز	(مصر)
	السيد C. Obama Ondo	(غينيا الاستوائية)
	السيدة S. Helbing	(ألمانيا)
	السيد K. Shioya	(اليابان)
	السيدة L.H. Coronel Correa	(باراغوي)

3– أبلغ الرئيس اللجنة أن السيد Katsumasa Miyauchi قد اختير ليحل محل السيد Kazumasa Shioya ممثلا لليابان خلال جانب من الدورة. ويرد ملخص لكفاءات السيد Miyauchi في الضميمة بهذا التقرير[2].

البند 1: اعتماد جدول الأعمال والجدول الزمني[3]

4– اعتمدت اللجنة جدول الأعمال والجدول الزمني المعدل للدورة.

---

[2] الوثيقة CL 139/4 Add. 1.

[3] الوثيقتان PC 103/1؛ و PC 103/INF/1 Rev. 3

البند 2: انتخاب نائب الرئيس لعام 2010

5– انتخبت السيدة M. del Carmen Squeff (الأرجنتين) نائباً للرئيس لعام 2010.

البند 3: وضع سلّم بالأولويات للأعمال التقنية للمنظمة[4]

6– أخذت اللجنة علماً بالجهود الكبيرة التي بذلها الأعضاء والأمانة في الماضي في ما يخص تحديد الأولويات ووضع المنهجيات والأدوات والعمليات. وسلمت بأن تحديد الأولويات في المنظمة يعتبر، في أساسه، عملية سياسية ترجع للأعضاء في حين أن للأمانة دور تضطلع به أيضاً في وضع سلّم هذه الأولويات. وأشارت إلى أن المؤتمر قد أكد الحاجة إلى تحسين عملية تحديد أولويات العمل التقني للمنظمة في إطار الخطة المتوسطة الأجل الجديدة المستندة إلى النتائج للفترة 2010–2013.

7– قررت اللجنة تركيز عملها على تحسين عملية تحديد الأولويات في المنظمة خلال السنوات الأربع القادمة، مع التسليم بالطابع المستمر والتكراري للعملية وفرصة التعلم من التجربة. كما سلمت بأن دورة تحديد الأولويات للفترة المالية 2012–2013 المقبلة ستكون انتقالية، مع توخي الهدف المتمثل في إعداد نهج منتظم إزاء تحديد الأولويات للفترة المالية 2014–2015.

8– أخذت اللجنة علماً بضيق الوقت المتاح للدورة الكاملة الأولى للتخطيط المستند إلى النتائج في الفترة 2010–2011 والتي تفضي إلى إعداد وإقرار برنامج العمل والميزانية للفترة 2012–2013 وإدخال التعديلات عليهما عند اللزوم. وشددت على أهمية الحصول على المشورة الواضحة والمعلومات الداعمة من المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية في دورتها التي ستعقد في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2010 لتستأنس بها في بحثها للأولويات والتوصيات التي ترفعها بشأنها إلى المجلس.

9– فيما يخص دورات المؤتمرات الإقليمية في سنة 2010، أحاطت اللجنة بأن الأمانة قد أعدت الوثائق الخاصة بالأولويات الإقليمية للدورات الثلاث المقرر عقدها في شهري أبريل/نيسان ومايو/أيار. وأوصت اللجنة بأن يتخذ الرئيس المستقل للمجلس، بالاستناد إلى الدعم الذي تقدمه له الأمانة، التدابير اللازمة لكي تكون المؤتمرات الإقليمية في وضع يمكّنها من تقديم توصيات واضحة بشأن مجالات الأولوية الإقليمية إلى المجلس، وذلك عن طريق لجنتي البرنامج والمالية.

[4] الوثيقة PC 103/4.

10- أبلغت اللجنة، فيما يخص دورات اللجان الفنية في سنة 2010، بأن الأمانة لم تستكمل بعد الوثائق الخاصة بالأولويات. لذلك فقد أوصت اللجنة بأن يعقد الرئيس المستقل للمجلس اجتماعاً مع رؤساء اللجان الفنية ولجنتي البرنامج والمالية لمناقشة النهج المتبع لمعالجة المناقشات الخاصة بالأولويات في اللجان الفنية والاتفاق عليه. وطلبت اللجنة بأن تعد الأمانة، من أجل اللجان الفنية، وثائق مساندة بشأن الأولويات، وهي وثائق تنطلق من أطر النتائج المعتمدة في الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية وتأخذ في اعتبارها القضايا الناشئة، والدروس المستفادة من التخطيط التشغيلي الأصلي، وعمليات التقييم الرئيسية وأية تعديلات تبعية مقترحة لتحويل بؤر التركيز في إطار الأهداف الاستراتيجية ذات الصلة.

11- أعربت اللجنة عن إدراكها لدورها الفريد في مجال إسداء المشورة بشأن تحديد الأولويات للمسائل التي تعلو الأهداف الاستراتيجية الفردية. وقررت اللجنة أن تعالج القضايا الشاملة بصفة محددة كجزء لا يتجزأ من مناقشتها للأولويات في دورتها المقرر عقدها في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2010.

12- وبغية تيسير المناقشات في دورة أكتوبر/تشرين الأول، طلبت اللجنة من الأمانة أن تعد ورقة موجزة تعتمد على النتائج التي توصلت إليها المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية بشأن الأولويات، وتبين بوضوح المواقع الموصى بتحويل التركيز فيها.

13- رأت اللجنة أن عقد اجتماعات غير رسمية مع الأفرقة الاستراتيجية سيوفر مساهمات مفيدة لمناقشاتها الخاصة بالأولويات، وقررت أن تنظم عقد مثل هذه الاجتماعات مع إتاحة الوقت الكافي لإدراج نتائجها في عملية تحديد الأولويات.

14- أعربت اللجنة عن القلق لأنه من المقرر عقد المؤتمر الإقليمي الثلاثين للشرق الأدنى والدورة التاسعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك بعد دورة اللجنة في أكتوبر/تشرين الأول 2010. وطلبت اللجنة عقد دورة إضافية في أوائل عام 2011 للنظر في تقريري مؤتمر الشرق الأدنى ولجنة مصايد الأسماك فيما يخص الأولويات، وللاضطلاع بأعباء العمل الثقيلة في هذه الدورة القصيرة من دورات التخطيط لفترة السنتين. وأشارت اللجنة إلى أن المؤتمر قد ألغى إصدار موجز برنامج العمل والميزانية. وأعربت عن إدراكها لأن مشروع وثائق الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية لن يتاح قبل وقت متأخر من شهر فبراير/شباط وأن توصياتها ستعرض على المجلس للنظر فيها في شهر أبريل/نيسان 2011. وأوصت اللجنة بأن تعقد الدورات المقبلة للجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية في مواعيد لا تتجاوز الدورة الجديدة المعتمدة من المؤتمر لتقديم إسهامات الأجهزة الرئاسية في الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية.

15- قررت اللجنة إجراء تقييم ذاتي للأداء فيما يخص تيسير عملية تحديد الأولويات، وذلك بحلول نهاية الفترة المالية الجارية.

البند 4: ميثاق مكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة[5]

16- أشارت اللجنة إلى أنها استعرضت ثلاثة مشاريع متتالية لنصوص ميثاق مكتب التقييم في دوراتها المعقودة في عام 2008 وعام 2009. وأشارت أيضا إلى أن المجلس قد وافق على أنه يتعين عدم وضع الصيغة النهائية للميثاق حتى يُعيّن مدير التقييم ويتسنى له المشاركة في هذه العملية. وأحاط المدير الجديد للتقييم، الذي عيّن اعتبارا من 1 سبتمبر/أيلول 2009، اللجنة علما بأنه راجع الميثاق عند توليه منصبه، وأعرب عن ارتياحه للنص الذي قدم إلى اللجنة في دورتها الحالية.

17- وتلقت اللجنة توضيحات بشأن الجوانب المختلفة لمبادئ التقييم وأنواعها ومنهجياتها، وآليات متابعة التقييم، وعدد الموظفين والميزانية لعمليات التقييم. وطلبت اللجنة إلى مكتب التقييم أن يدرج الآثار المتخلفة على البرامج والسياسات نتيجة تنفيذ توصيات عمليات التقييم ضمن مبادئه التوجيهية المتعلقة بإعداد تقارير متابعة التقييم.

18- وأقرت اللجنة ميثاق مكتب التقييم، كما هو وارد في *الملحق 1*، للحصول على موافقة المجلس.

البند 5: خطة العمل الإشارية المتجددة لعمليات التقييم الاستراتيجية والبرامجية للفترة 2010–2012[6]

19- خلصت اللجنة إلى أن خطة العمل المتجددة المقترحة تشمل العديد من المواضيع ذات الأهمية والتي ينبغي أن تكون محط دراسة من قبل تقييمات مستقلة. واستناداً إلى قائمة الأولويات، قررت اللجنة أنه ينبغي الشروع في إجراء عمليات التقييم التالية في عام 2010 أو أوائل عام 2011:

(أ) الجوانب الجنسانية في عمل المنظمة؛

(ب) عمل المنظمة في مجال التغذية؛

(ج) حيازة الأراضي والحصول على الأراضي.

20- وبالنسبة للتنفيذ الذي يبدأ في عام 2011، منحت اللجنة أولوية قصوى إلى عمليات تقييم ما يلي:

(أ) المساعدة في مجال السياسات على المستوى القطري؛

(ب) بناء القدرات لدعم تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد؛

(ج) الإدارة المستدامة للغابات والأشجار، بما في ذلك العمل المتصل بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية.

---

[5] الوثيقة: PC 103/5

[6] الوثيقة: PC 103/6

21- وشملت الخطة أيضا التقييمات التي يمكن أن تبدأ في عام 2012، خاصة وأن اللجنة طلبت في دورتها المائة وضع خطة عمل متجددة لمدة ثلاث سنوات. وأعطت اللجنة الأولوية لتقييم المكاتب الإقليمية والإقليمية الفرعية لأفريقيا في عام 2012. وطلبت أن تقدم إليها خطة عمل متجددة أخرى للنظر فيها في عام 2011، وهي السنة التي ستستعرض فيها اللجنة العمل المنجز وتسدي المشورة بشأن عمليات التقييم ذات الأولوية لعام 2012 والسنوات اللاحقة.

22- وأقرت اللجنة أن التقييمات القطرية المقبلة ينبغي أن تشمل البلدان الكبيرة والتي تنمو بسرعة، والبلدان التي لها برامج واسعة النطاق تتعلق بحالات الطوارئ وإعادة التأهيل والبلدان المتوسطة الدخل. وينبغي، لدى اختيار البلدان للتقييم، إيلاء الاعتبار الواجب للحفاظ على التوازن الإقليمي. وستواصل اللجنة تلقي التقارير التوليفية عن تقييمات أنواع مشابهة من البلدان.

23- وأكدت اللجنة على أن القرار الذي اتخذه المجلس[7] في يونيو/حزيران 2007 بشأن تمويل عمليات التقييم ينبغي أن يحظى باحترام الجهات المانحة وأن يُسترعى الانتباه إليه عند الاقتضاء من قِبل أمانة المنظمة. وطلبت اللجنة أن ترفع إليها المنظمة تقريراً عن تنفيذ قرار المجلس في عام 2011.

البند 6: تقييم القدرة التشغيلية لمنظمة الأغذية والزراعة في حالات الطوارئ[8]

24- أثنت اللجنة على التقرير لما اتسم به من جودة رفيعة وأعربت عن تقديرها للتحليل والتشخيص المفصلين الواردين فيه، وامتدحت أيضاً رد الإدارة. ولاحظت أن الإدارة وافقت على معظم التوصيات في الوقت الذي أكدت فيه الحاجة إلى اعتماد نهج متدرج في تنفيذها بالنظر إلى اتساع التغييرات المطلوبة. كما لاحظت بتقدير أن العديد من الإجراءات المقترحة في التقرير مدرجة في الاستراتيجية التشغيلية (2010-2013) لشعبة عمليات الطوارئ وإعادة التأهيل التي أُطلقت مؤخرا. على أن اللجنة كانت تفضل توفير المزيد من التفاصيل عن خطط تنفيذ بعض التوصيات المقبولة في رد الإدارة. وطلبت اللجنة أيضاً أن يُرفع إليها نموذج ذو طابع موحد أمتن لتقارير التقييم.

25- ولاحظت اللجنة المشورة القائلة بأن بعض أنواع الكوارث قابلة للتوقع وذات طابع ممتد وطويل الأجل، كما أن بعضها متكرر. ولهذا فإن بالمستطاع أخذ هذه الكوارث في الحسبان عند البرمجة، ومن ثم فإن هناك حاجة لتعزيز قدرة المنظمة على التصدي ولاسيما على المستوى القطري. كما أن الوعي المتزايد بمخاطر الكوارث ييسر أيضاً تحسين الاستعداد لحالات الطوارئ. وينبغي أن يسفر دور المنظمة في مرحلة الانتقال وفي ربط مرحلة الطوارئ بمرحلتي الإعمار والتنمية عن تعزيز التعاون بين وحدات المنظمة المختلفة التي تسهم في أنشطة الطوارئ التي تقوم بها المنظمة وعلى جميع المستويات: أي على مستوى المقر الرئيسي، والمكاتب الإقليمية، والإقليمية الفرعية، والقطرية.

---

[7] الوثيقة: CL 123/REP، الفقرة 76.

[8] الوثائق FC 132/10 – PC 103/7 و (a FC 103/10 -PC 103/7

26- وأشارت اللجنة إلى أن من الواجب معالجة أمر العوائق التي تعترض طريق أنشطة الاستعداد في المنظمة، ونشر الموارد البشرية، والأمن، والدعم التقني. وعلى إدارة المنظمة أن توضح المجالات التي تحتاج إلى تمويل إضافي، وأن ترتب المتطلبات من حيث الأولوية، وأن تستطلع آليات جديدة للتمويل. ولاحظت اللجنة تقدير الإدارة للصندوق الخاص لحالات الطوارئ ونشاطات إعادة التأهيل كأداة للنهوض بحسن توقيت استجابة المنظمة وفعاليتها في حالات الطوارئ ووافقت على وجوب تقسيم أموال هذا الصندوق على ثلاث نوافذ بغية النهوض بكفاءته، وهذه النوافذ هي: التمويل المسبق، والتمويل لتقدير الاحتياجات، والتمويل البرامجي.

27- واقترحت اللجنة أن تبادر الإدارة على وجه السرعة إلى تنفيذ التوصيات والإجراءات المعتمدة التي لا تحتاج إلى تمويل إضافي. وحثت الأمانة على استحداث نظم مستدامة لمساندة عمليات الطوارئ وضمان الدعم التقني الكفوء لها. ومن الواجب أن تراعي هذه النظم الدور المعزز الموكل إلى المكاتب الإقليمية والإقليمية الفرعية في توفير الدعم التقني للبرنامج الميداني والتوسع في استخدام الخبراء الإقليميين والقطريين وأن يتم ذلك، حيثما كان هذا مناسباً، من خلال التعاون بين بلدان الجنوب.

28- وأعربت اللجنة عن تقديرها للتقدم المحرز على طريق زيادة المشتريات المحلية وحضت على تعزيز التعاون مع المنظمات الأخرى في هذا الميدان. وذكرت اللجنة أن المشتريات المذكورة يمكن أن تؤدي إلى تنمية القدرات على المستوى القطري على مر الزمن.

29- وأشارت اللجنة إلى أن التقييم لم يتناول المسائل المتعلقة بالتمايز بين الجنسين في عمليات الطوارئ. وفي هذا الصدد، لاحظت بتقدير قيام الإدارة مؤخراً بوضع المخططات اللازمة لتعميم الاهتمام بالمسائل المذكورة في أنشطة إدارة مخاطر الكوارث في المنظمة وقرارها القاضي بنشر الخطوط التوجيهية ومناهج التدريب الإلكترونية الصادرة مؤخراً عن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن تعميم الاهتمام بالمسائل الجنسانية في حالات الطوارئ، ولكنها أكدت الحاجة إلى توجيه اهتمام متواصل إلى هذه المسائل وإدراجها في كل تقييم.

البند 7: تقييم مواضيعي مشترك للدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي إلى نظم المعلومات عن الأمن الغذائي[9]

30- أشادت اللجنة بجودة تقرير التقييم الذي يعبر عن أول تقييم يشترك في تنفيذه كل من المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي. وأعربت اللجنة عن تقديرها للعدد المحدود من توصيات التقييم، التي تتسم بالتركيز وبكونها مفيدة لتحديد الاتجاهات المقبلة. ورحبت اللجنة برد الإدارة ولاحظت أن العمل قد بدأ بشأن بعض التوصيات، ووافقت على النهج

[9] الوثيقتان PC 103/8، و PC 103/8 a)

الشامل المقترح في هذا الرد. وأخذت اللجنة علما بأهمية معلومات الأمن الغذائي للجنة الأمن الغذائي العالمي بعد إصلاحها، وحثت على التعاون معها في تنفيذ توصيات التقييم.

31- صادقت اللجنة على مبدأ استمرار العمل المشترك بين المنظمة وبرنامج الأغذية العالمي بشأن معلومات الأمن الغذائي. وأعربت اللجنة عن تقديرها لأن الإدارة وافقت على استكمال استراتيجية مؤسسية لنظم معلومات الأمن الغذائي واستراتيجية مشتركة مع برنامج الأغذية العالمي. وأبرزت أهمية وجود نظم مناسبة لتقدير الأمن الغذائي، ليس في حالات الطوارئ فحسب، لكن في السياقات التنموية أيضا.

32- وافقت اللجنة على أن الاستدامة قضية مهمة. وشددت على ضرورة تطوير ملكية النظم عن طريق اشتراك جميع أصحاب الشأن ذوي الصلة بها، خاصة البلدان الأعضاء؛ وعلى أن التمويل طويل الأجل، الذي يتطلب الاضطلاع بأنشطة استقطاب التأييد لدى الجهات المانحة، هو أمر مستصوب، وأنه ينبغي رسم استراتيجيات واضحة لإنهاء المساعدة خلال تصميم التدخلات.

33- أبرزت اللجنة أهمية الاتصالات الفعالة في مجال إعداد نظم معلومات الأمن الغذائي. وأوضحت أنه ينبغي استكمال استراتيجيات الاتصالات وإدماجها في العملية، وأنه من اللازم أن تراعي هذه الاستراتيجيات الاحتياجات الرئيسية للمستخدمين المقصودين للنظم.

34- لاحظت اللجنة أن قضايا التمايز بين الجنسين والتغذية والأمن الغذائي في المناطق الحضرية لم تحصل على الاهتمام الكافي في معظم نظم معلومات الأمن الغذائي، وذكرت أن هذه الاعتبارات ينبغي أن تحظى بالمزيد من الاهتمام في العمل المقبل.

البند 8: دور منظمة الأغذية والزراعة وأعمالها المتعلقة بالمياه[10]

35- رحبت اللجنة بتقرير التقييم ولاحظت أنّ المنهجية المتّبعة كانت منهجية سليمة سمحت باستشارة مجموعة كبيرة من أصحاب الشأن وبإعداد تقرير حسن التنظيم. وأقرّت اللجنة بأنّ هذا الموضوع شائك. غير أنّ تقرير التقييم كان يمكن أن يستفيد من : (1) تغطية متوازنة للأقاليم؛ (2) ترتيب العدد الكبير من التوصيات بحسب الأولوية بصورة أوضح؛ (3) التوسع في تقديم عرض مفصّل عن سياق عمل المنظمة في مجال المياه. واقترحت اللجنة مراعاة النقطتين 1 و2 الواردتين أعلاه في عمليات التقييم المقبلة.

[10] الوثيقتان PC 103/9؛ و PC 103/9 a)

36- نوّهت اللجنة بردّ الإدارة على التقييم، وهو ردّ تمحور حول التوصيات الرئيسية الصادرة عنه. وأيّدت اللجنة إنشاء برنامج خاص بالمياه في منظمة الأغذية والزراعة ليكون بمثابة آلية داخلية للتنسيق يمكن من خلالها التصدي لمشاكل المياه بصورة أفضل في إطار مختلف الأهداف الاستراتيجية والهيكل التنظيمي. وأفادت اللجنة أنه بالإمكان المباشرة فوراً باستحداث البرنامج الخاص بالمياه على اعتبار أنّ آليات التنسيق الداخلية ليست بحاجة إلى إقرارها من جانب الأجهزة الرئاسية. بيد أنه ينبغي إشراك المكاتب الميدانية والوحدات في المقرّ الرئيسي في عملية إعداد البرنامج الخاص بالمياه. وسيؤدي هذا البرنامج إلى تعزيز التعاون مع جانب الشركاء الخارجيين للمنظمة عند الاقتضاء. ومن الواجب أن تشكل أنشطة إدارة التعاون التقني جزءاً أصيلاً من عمل البرنامج المذكور لضمان النهوض بالروابط الأفقية مع الجهود الميدانية ولإبراز الطابع المتعدد التخصصات للمياه.

37- لاحظت اللجنة أنّ العديد من التوصيات تنطوي على بُعد خاص بالتمويل، الأمر الذي يحتّم وضع سلّم بالأولويات. ويمكن أن تكون أولى مهام البرنامج الخاص بالمياه إعداد استراتيجية للمنظمة خاصة بالمياه. وعليه، اعتُبر أنّ إعداد هذا البرنامج وتطوير الاستراتيجية هما أمران ملحّان ومن الواجب الشروع فيهما على الفور، لكي يتسنى تقدير الاحتياجات من حيث الموارد في سياق التحضير لبرنامج العمل والميزانية للفترة 2012-2013. وأبدت اللجنة رغبتها في إعادة النظر في عمل المنظمة في مجال المياه بعد أن يجهز البرنامج الخاص بالمياه.

38- رأت اللجنة أنه يتعيّن لفت عناية المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية في اجتماعاتها المقبلة إلى هذا التقييم لكي تعمد إلى تقييم موضوع المياه كجزء من دور هذه الأجهزة في تحديد الأولويات بالنسبة للمنظمة.

39- لاحظت اللجنة أنّ التقييم قد أشار إلى أنّ بعض المشاريع الميدانية التي تناولها البحث لم تحقق الأثر المرجوّ، واتفقت على ضرورة توطيد الروابط بين الأنشطة المعيارية وأنشطة المشاريع الميدانية بالنسبة إلى عمل المنظمة المتعلق بالمياه وضمان الدعم التقني المناسب. وهذه مهمة يمكن أن توكل إلى البرنامج الخاص بالمياه.

40- اتفقت اللجنة على أنّ المسائل المشتركة الرئيسية، مثل البيئة والمساواة بين الجنسين، تستدعي مزيداً من العناية في أنشطة المنظمة المتصلة بالمياه. وبما أن مسائل المياه العابرة للحدود يمكن أن تشكل بدورها مصدر توتر قد يؤثر سلباً على الأمن الغذائي، فإن من الواجب أن تحظى بالاهتمام في عمل المنظمة.

41- ومن الواجب أن تركز موارد برنامج التعاون التقني على رسم السياسات أو بناء القدرات في مجال المياه.

البند 9: برنامج عمل لجنة البرنامج لعدّة سنوات في الفترة 2010–2013[11]

42– استجابة لما دعت إليه خطة العمل الفورية لتجديد المنظمة[12]، نظرت اللجنة في مشروع برنامج العمل لعدة سنوات للفترة 2010–2013، الذي أعده الرئيس بالتشاور مع أعضاء لجنة البرنامج.

43– وانصب تركيز اللجنة في مناقشتها على تحسين أساليب عملها وكفاءتها. وأشارت إلى ضرورة تسليم الوثائق في الوقت المناسب للدول الأعضاء بجميع اللغات المطلوبة، أي قبل بدء الدورة بما لا يقل عن ثمانية وعشرين يوما، واتفقت على إدراج مؤشر لهذا الغرض. وأكدت اللجنة على ضرورة توخي الإيجاز في الوثائق لتسهيل المناقشة وصياغة توصيات واضحة ودقيقة ترفع إلى المجلس. وطلبت إلى الأمانة أن تدرج صفحة غلاف موحدة لكل بند من بنود جدول الأعمال تقدم معلومات أساسية عن هذا البند، وعن القضايا الرئيسية التي يسترعى انتباه اللجنة إليها، والتوجيهات الملتمسة، وجهة (جهات) الاتصال الرئيسية في الأمانة، وقائمة بالضمائم.

44– وأقرت اللجنة برنامج عملها لعّدة سنوات للفترة 2010–2013 ، كما هو وارد في *الملحق 2*.

البند 10: تقارير وحدة التفتيش المشتركة في الأمم المتحدة

استعراض خدمات استضافة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2008/5)[13]

دراسة عن إدارة المواقع الإلكترونية (على شبكة الإنترنت) للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2008/6)[14]

45– أحاطت اللجنة علماً بهذين التقريرين.

البند 11: موعد ومكان انعقاد الدورة الرابعة بعد المائة

46– أبلغت اللجنة بأن من المزمع عقد الدورة الرابعة بعد المائة للجنة البرنامج في روما بين 25 و29 أكتوبر/تشرين الأول 2010.

---

[11] الوثيقة: PC 103/10

[12] الإجراءان 2–70 و2–72 الواردان في الوثيقة: C 2008/4.

[13] الوثيقة CL 138/INF/8.

[14] الوثيقة CL 138/INF/9.

البند 12: ما يستجد من أعمال

47- لم يكن هناك أي نقاش في ظل هذا البند.

البند 13: الحصول على منح من برنامج التعاون التقني – نتائج المشاورات مع بلدان مختارة

48- استذكّرت اللجنة أنّ الموضوع المعروض عليها يتعلّق بحالة عدم الاتساق الناشئة عن وضع البلدان التي تنتمي إلى كل من فئة البلدان التي ينبغي أن تحظى بأولوية الاهتمام بالنسبة إلى مساعدات برنامج التعاون التقني، وفئة البلدان ذات الدخل المرتفع. فالبلدان ذات الدخل المرتفع بإمكانها الاستفادة من مساعدات غير طارئة من برنامج التعاون التقني لكن فقط على أساس استرداد الكلفة بأكملها، في حين أنّ البلدان التي تحظى بأولوية الاهتمام يمكنها الاستفادة من المساعدات نفسها لكن على أساس منحة كاملة. وهناك حالياً ستة بلدان في هذه الفئة.

49- وأحاطت اللجنة علماً بأنشطة المتابعة التي قامت بها الأمانة بناء على طلب الدورتين الأولى بعد المائة والثانية بعد المائة للحصول على رد فعل البلدان المعنية الستة ورؤساء المجموعات الإقليمية ذات الصلة. وأُخطرت اللجنة أن خمسة من هذه البلدان قد بعثت بردودها وأنها جميعاً أعربت عن رغبتها في الاستفادة من المساعدات الإنمائية لبرنامج التعاون التقني على أساس منحة كاملة. ولم يبعث بلد واحد برده.

50- كما لاحظت اللجنة أن أثر عدم الاتساق على استخدام مخصصات برنامج التعاون التقني ضئيل نسبياً. على أن اللجنة قررت أن معيار الأهلية لمساعدات برنامج التعاون التقني يجب أن يخضع لمزيد من النقاش من حيث المبدأ والمصداقية.

51- وطلبت اللجنة إلى الأمانة تزويدها بورقة لمواصلة النقاش حول هذا الموضوع في دورتها المقبلة. وينبغي أن توضح هذه الورقة حالة عدم الاتساق الناشئة عن معيار الأهلية الحالي وأن توفر معلومات محدثة عن أثر هذه الحالة. كما يتعين أن تتضمن الورقة مجموعة من الخيارات التي تتيح معالجة الحالة المذكورة، وأن تبيِّن مزايا هذه الخيارات ومثالبها. وأخيراً، فإن على الورقة أن توضح العملية المتبعة في رفع التوصيات التي قد تحيلها اللجنة إلى المستوى الأعلى من الأجهزة الرئاسية لاعتمادها.

البند 14: الاستعراض الأولي للأجهزة الدستورية بهدف تمكينها من ممارسة قدر أكبر من السلطات المالية والإدارية مع البقاء داخل إطار المنظمة[15]

52- ذكّرت اللجنة بأنها سبق أن شددت في دورتها الماضية على أهمية إجراء استعراض كما نصّت عليه خطة العمل الفورية (الإجراء 2-69) بهدف إيجاد حلّ للقضايا المتصلة باستقلالية الأجهزة الدستورية، مع الإشارة بنوع خاص إلى الأجهزة المنشأة بموجب المادة 14 والمندرجة ضمن إطار منظمة الأغذية والزراعة وعلاقتها بها[16] وأخذت اللجنة علماً بالاستعراض الأولي للأجهزة الدستورية وهو استعراض أجرته الأمانة لهذا الغرض بالذات، ونظرت فيه لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الثامنة والثمانين التي عُقدت خلال شهر سبتمبر/أيلول 2009[17] وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تزوّدها، في دورتها المقبلة، بقائمة شاملة بالأجهزة الدستورية التي غطاها الاستعراض، وبورقة مناقشة تبرز المسائل الرئيسية، والآثار ، والتوجيهات التي طُلبت من لجنة البرنامج بهذا الخصوص.

البند 15: متابعة تقييم المساعدات التي قدمتها منظمة الأغذية والزراعة في حالات الطوارئ وإعادة التأهيل في منطقة القرن الإفريقي (2004-2007)[18]

53- أحاطت اللجنة علماً بهذه الوثيقة.

البند 16: معلومات عن برامج الموظفين الفنيين المبتدئين/الخبراء المعاونين/ الموظفين الفنيين المعاونين في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2008/2)[19]

54- أثنت اللجنة على المذكرة الإعلامية التي أعدّت بناء على طلب صادر في دورتها السابقة. وأشادت اللجنة بالمعلومات التي أعطاها مدير شعبة إدارة الموارد البشرية عن البرنامج الجديد الموجه إلى الفنيين المبتدئين من البلدان النامية ذات التمثيل المنعدم والناقص والمرشحات للوظائف من الرتبة ف-1، وخلُصت إلى أنّ هذا النوع من المناقشات هو جزء من الاستعراض الدوري الذي تجريه لجنة المالية لتنفيذ استراتيجية الموارد البشرية في المنظمة وسيجري تناولها بمزيد من التفصيل في هذا السياق بالذات.

البند 17: تقرير مرحلي عن متابعة توصيات الدورة الماضية للجنة البرنامج[20]

55- أحاطت اللجنة علماً بالتقرير.

---

[15] الوثيقة CCLM 88/3

[16] الفقرة 35 من الوثيقة CL 136/9

[17] الوثيقة CCLM 88/3 والفقرات من 7 إلى 22 من الوثيقة CL 137/5

[18] الوثيقة PC 103/INF/3

[19] الوثيقة PC 103/INF/4

[20] الوثيقة PC 102/INF/5

الملحق 1

ميثاق لمكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة

أولاً – التقييم في منظمة الأغذية والزراعة

1– أُنشئت دائرة التقييم في عام 1968 لكفالة فعالية عملية التقييم في المنظمة. وتمثل مهمة التقييم أحد أجزاء نظام الرقابة في منظمة الأغذية والزراعة (المنظمة)، الذي يشمل المراجعة الخارجية، والمراجعة الداخلية، والتفتيش، والتحقيق.

2– ويوفر التقييم المساءلة أمام البلدان الأعضاء والمدير العام. وهو يوفر للبلدان الأعضاء فهماً عميقاً وأساساً موضوعياً لقراراتها في الأجهزة الرئاسية ولتعاونها في برامج المنظمة. ويسهم التقييم أيضاً في التعلم داخل المنظمة وفي الحلقة القوية للتغذية المرتدة من أجل الدروس المستفادة. ويوفّر التقييم أساساً سليماً لإدخال تحسينات على برامج المنظمة من حيث أهميتها بالنسبة للبلدان، وتعريف الأهداف، وتصميمها وتنفيذها. وتشارك المنظمة أيضاً في مبادرات التقييم على نطاق المنظومة. وهكذا يُسهم التقييم في تقدير فعالية التنمية من جانب منظومة الأمم المتحدة.

3– ويخضع للتقييم جميع أعمال المنظمة الممولة من ميزانيتها العادية (الاشتراكات المقررة الإلزامية) وكذلك الأعمال الممولة من مساهمات طوعية من موارد خارج الميزانية. وتحدد البلدان الأعضاء سياسات التقييم في الأجهزة الرئاسية.

4– ويعتبر التقييم جزءاً لا يتجزأ من نظام الإدارة القائم على النتائج. فهو يوفر المساءلة عن النتائج، وخاصة عن مخرجات عمل المنظمة وتأثيراته. وهو يفيد في صياغة البرامج، وتحديد الأولويات، والترتيبات الخاصة بتحقيق الفعالية المؤسسية القصوى.

ثانياً – غرض التقييم ومبادئه

ألف – تعريف التقييم

5– التقييم هو "تقدير لأي نشاط، مشروع، برنامج، استراتيجية، سياسة، موضوع، قطاع، مجال عمليات، أو أداء مؤسسي وغير ذلك. وهو يركّز على الإنجازات المتوقعة وتلك التي تحققت، ويفحص سلسلة النتائج والعمليات، والعوامل المحيطة، والمسببات، من أجل معرفة ما تحقق من إنجازات وما لم يتحقق منها. ويسعى التقييم إلى معرفة أهمية تدخلات ومساهمات منظمات الأمم المتحدة، وتأثيرها وكفاءتها وفعاليتها واستدامتها. وينبغي لأي تقييم أن يوفّر

معلومات تستند إلى وقائع، وتكون موثوقاً بها ومفيدة ويمكن إدراج نتائجها وتوصياتها والدروس المستفادة منها في الوقت المناسب في عمليات صنع القرار في المنظمة وفي الدول الأعضاء"[21].

باء – مبادئ التقييم

6– تسعى المنظمة إلى الوصول إلى أعلى مستوى دولي في ممارستها لعمليات التقييم. فهي تلتزم بالمعايير والمواصفات التي وضعتها مجموعة التقييم في الأمم المتحدة[22]. وتمثل هذه المعايير والمواصفات القاعدة الأساسية التي يمكن أن تقيس بها جميع منظمات وبرامج منظومة الأمم المتحدة أداءها، وتهدف إلى تعزيز وتحسين جودة عمليات التقييم في منظومة الأمم المتحدة بأسرها، وإكسابها الطابع المهني.

7– والمبادئ الأولية التي يقوم عليها التقييم في المنظمة هي: الاستقلالية، والحيادية، والموثوقية، والشفافية، والجدوى، وكلها مبادئ يرتبط كل منها بالآخر.

8– **الاستقلالية**: ينبغي حماية الاستقلالية طوال مراحل عملية التقييم: السياسات، والإطار المؤسسي، وإدارة وظيفة التقييم، والقيام بعمليات التقييم ومتابعتها. وينبغي أن تكون وظيفة التقييم في المنظمة بعيدة عن الإدارة التي تقوم بتقييمها، وأن يكون لها خط مباشر لرفع تقارير إلى الأجهزة الرئاسية والمدير العام. وبهذه الطريقة، تظل منفصلة عن أولئك المسؤولين عن تصميم وتنفيذ السياسات والعمليات التي يجري تقييمها. وينبغي أن تكون متحررة من النفوذ الزائد للإدارة بتحكمها المستقل في الموارد المالية والبشرية المخصصة للتقييم، بما في ذلك التقدير المستقل لأداء موظفي التقييم. كما ينبغي أن تكون حرة في تصميم عمليات التقييم والقيام بها طبقاً لمعايير الكفاءة المهنية.

9– **الحيادية**: ينبغي أن تتخلص عمليات التقييم من أي تحيز. ومعنى هذا أن يظهر القائمون على التقييم روحاً مهنية واستقامة شخصية، مع تلافي أي تضارب في المصالح. والاستقلالية والجودة في تصميم عمليات التقييم هما من الشروط الأساسية الإضافية للحيادية. وينبغي لعمليات التقييم أن تعطي قيمة للمداخلات التي يساهم بها أصحاب الشأن الرئيسيون، مظهرة درجة من التعاطف، مع احتفاظها في الوقت نفسه بالصلابة الفكرية. ونظراً لأنه لا يوجد إنسان محايد تماماً، فإنه يتعين على فرق التقييم أن توازن بين وجهات النظر والخلفيات المختلفة.

---

[21] هذا الاقتباس مأخوذ من الوثيقة التي أعدتها مجموعة التقييم في منظومة الأمم المتحدة بعنوان "معايير للتقييم في منظومة الأمم المتحدة 2005"، وقد تم تطويع هذا الاقتباس ليلائم المنظمة.

[22] **مجموعة التقييم في الأمم المتحدة** http://www.uneval.org هي شبكة مهنية تضم الوحدات المسؤولة عن التقييم في منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الوكالات المتخصصة، والصناديق، والبرامج، والمنظمات المنتسبة. وتضم المجموعة الآن 43 عضواً. وهي تسعى إلى تعزيز وظيفة التقييم وفعاليتها ومكانتها في منظومة الأمم المتحدة والدعوة إلى أهمية التقييم في عمليات التعلم واتخاذ القرارات والمساءلة. وهي بمثابة منتدى للأعضاء لكي يتقاسموا فيه الخبرات والمعلومات، ويناقشوا آخر قضايا التقييم، ويشجعوا تنسيق وتبسيط طرق إعداد التقارير.

10- **الموثوقية:** تتطلب عمليات التقييم عملاً ينطوي على درجة كبيرة من الموثوقية، سواء من جانب الأجهزة الرئاسية أو من جانب المديرين الذين ينبغي أن يتخذوا القرارات وينفذوها. فإلى جانب الحيادية والاستقلالية، تتطلب موثوقية التقييم أيضاً من العاملين فيه إثبات كفاءتهم التقنية في المجال الذي يخضع للتقييم وسياق هذا المجال، بالإضافة إلى الكفاءة الواضحة في ميدان التقييم. كما أنّ الاستعراضات المستقلة النظيرة لتقارير التقييم تعزز موثوقيتهم.

11- **الشفافية:** تدخل تقارير التقييم واستجابة الإدارة لها ضمن المجال العام. وعمليات التقييم هي نتيجة لعمليات تشاورية، يقوم خلالها المسؤولون عن التقييم بإجراء حوار إلى أقصى حد ممكن مع أصحاب الشأن طوال مراحل عملية التقييم.

12- **الجدوى:** ينبغي أن تمثل الجدوى دائما الاعتبار الأول عند اختيار موضوع للتقييم. وستكون التقييمات أكثر جدوى عندما تتصدى لمجالات الاهتمام الرئيسية بالنسبة للأجهزة الرئاسية و/أو إدارة المنظمة، خاصة عندما يُتوقع ظهور مشاكل، أو عندما تتغير الأولويات، أو إذا كانت هناك فرص جديدة. وينبغي تحديد وقت التقييم ليلائم عملية اتخاذ القرارات من جانب الإدارة.

ثالثاً - أنواع التقييم في المنظمة

13- تتبنى المنظمة سياسة مفادها أن جميع الأعمال التي تقوم بها تخضع للتقييم، بغض النظر عن مصدر الأموال، من خلال ثلاثة أنواع من التقييم.

14- **التقييمات للأجهزة الرئاسية**، وهي التقييمات التي يقررها المجلس بناءً على مشورة لجنة البرنامج. وتركز هذه التقييمات على العناصر الرئيسية في النظام التراتبي القائم على النتائج، بما في ذلك الأهداف الاستراتيجية والوظيفية، ومجالات التركيز المؤثرة، والنتائج التنظيمية، والوظائف الرئيسية.[23] وتشمل التقييمات أيضاً دراسات مواضيعية وبرنامجية واتفاقات للشراكة الاستراتيجية. وتضم التقييمات الرئيسية جميع جوانب العمل في المجال الذي تغطيه بغض النظر عن مصدر التمويل، وتتناول العمل في المقر الرئيسي وعلى المستويين الإقليمي والقطري أيضاً. ويحدد برنامج التقييم في خطة متجددة لمدة 4 سنوات. ومن معايير اختيار التقييمات: طلبات محددة من لجنة البرنامج؛ طلبات للتقييم يبديها المدير العام؛ والحاجة على إيجاد تغطية متوازنة لاستراتيجيات المنظمة وأولوياتها خلال الأجل المتوسط.

[23] قد يلزم تنقيح الميثاق في المستقبل، لمراعاة تجربة نُهج الادارة القائمة على النتائج ودلالاتها بالنسبة لبرنامج التقييم التابع للمنظمة.

15- **التقييمات القطرية**، وهي التقييمات التي تفحص بصورة شاملة جميع أعمال المنظمة على المستوى القطري، بما في ذلك التعاون التقني، واستخدام المكتب القطري في العمل المعياري. وتقدم التقارير التي تجمع نتائج التقييم في جميع أنحاء البلد لكي تنظر فيها الأجهزة الرئاسية.

16- **تقييمات البرامج والمشاريع الفردية، والمموَّلة عادة من موارد خارجة عن الميزانية**. وتستخدم نتائج هذه التقييمات بصورة مباشرة من جانب أصحاب الشأن، بمن فيهم المديرون والممولون وغيرهم من المعنيين مباشرة، وغالباً على المستوى القطري.

رابعا - نطاق التقييم ومنهجياته

17- التقييم في المنظمة تنظمه خطوط توجيهية توجه عمليات التقييم ومنهجياته وتكفل اتساق هذه العمليات. والعناصر الرئيسية هي:

18- تحديد نطاق التقييم واختصاصاته: يُعد مكتب التقييم ورقة خاصة بالنهج لكل تقييم رئيسي، بالتشاور مع الوحدات الأوثق ارتباطاً بتنفيذ الاستراتيجية أو البرنامج، وأصحاب الشأن الآخرين، بمن فيهم، حسب الاقتضاء، ممثلو الحكومات الوطنية وممثلو الجهات المانحة.

19- نطاق التقييم: تتبع جميع التقييمات المعايير التي وضعتها مجموعة التقييم في الأمم المتحدة وتقدر الأهمية، والفعالية، والكفاءة، والاستدامة، والتأثير.

20- ويتضمن التقييم فحص ما يلي:

- الأهمية بالنسبة لاحتياجات وأولويات البلدان الأعضاء والمجتمع الدولي؛
- والخصائص الوظيفية ووضوح الأهداف، والاستراتيجية، والتصميم، وخطة التنفيذ لتلبية تلك الاحتياجات والأولويات؛
- ومواطن القوة والضعف المؤسسية؛
- والتغيرات في البيئة الخارجية التي تعمل فيها المنظمة؛
- ونوعية النواتج وكمياتها، قياساً بالموارد المسخرة للاضطلاع بالعمل (الكفاءة)؛
- والنواتج الناتجة عن الأنشطة والمخرجات قياساً بالموارد المسخرة للاضطلاع بالعمل (الفعالية)؛
- والتأثيرات واستدامتها من حيث الفوائد التي تعود على أجيال الحاضر والمستقبل بالنسبة للأمن الغذائي، والتغذية، والرفاه الاجتماعي والاقتصادي، والمساواة بين الجنسين، والبيئة، وغير ذلك؛
- والميزة المقارنة للمنظمة لتلبية الاحتياجات ذات الأولوية.

21- منهجية التقييم: تصمم الطرق والأدوات المستخدمة حسب التقييمات الفردية لتجيب على أسئلة محددة خاصة بالتقييم. ويعد تداول المعلومات مع أصحاب الشأن أداة رئيسية لجمع الأدلة واعتمادها. وتجرى التقييمات باستخدام نهج تشاركي، والتماس الآراء وتقاسمها مع أصحاب الشأن في مراحل زمنية مختلفة، وهذا أمر مهم للتعلم وقبول نتائج التقييم. وتشمل الأدوات المستخدمة بصورة أكثر تكراراً المقابلات شبه المنظمة، وجماعات التركيز، والقوائم الحصرية، والدراسات المكتبية، والملاحظات المباشرة من خلال الزيارات الميدانية والاستقصاءات.

22- وتسعى التقييمات إلى تحديد وقياس التغيرات الطويلة الأجل التي تحدث عن طريق التدخلات. وتجرى تقييمات التأثير المنفصلة بالنسبة للتقييمات القطرية والتقييمات الرئيسية الأخرى، في مجالات تقوم فيها المنظمة بحجم كبير من العمل. وفي الحالات التي يتعذر فيها تقييم التأثير أو فعالية التكلفة، يجوز استخدام تقديرات المستفيدين أو الأشكال الأخرى من الاستفسارات الميدانية لجمع المعلومات الرئيسية من السكان المستهدفين. والغرض من ذلك هو تقرير ما إذا كانت المنظمة قد ساهمت في إحداث التغيير والتأثير في سلسلة من المسببات ذات المغزى.

23- فريق التقييم: يتولى مكتب التقييم إدارة التقييمات. وتتكون فرق التقييم أساساً من خبراء استشاريين خارجيين مستقلين[24]. ويجري التشاور مع رؤساء فرق التقييم كلما أمكن بشأن تشكيل بقية الفريق. ويتناسب حجم الفرق مع نطاق التقييم وصعوبته، والعدد المعتاد هو ما بين 3 و4 خبراء استشاريين رئيسيين.

24- تقرير التقييم: يعد فريق التقييم المسؤول الأول عن نتائجه وتوصياته، رهناً بضمان الجودة من جانب مكتب التقييم. ويكفل المكتب الالتزام بالإختصاصات ومعايير الجودة المعترف بها، والتوقيت، ويقدم معلومات ودعما منهجيا للتقييم.

خامساً - آليات لمتابعة التقييم

25- لوضع نظام فعال للتقييم، يجب أن تكون هناك آليات لضمان إيلاء الاعتبار الكامل لتقارير التقييم والعمل بالتوصيات المتفق عليها. ويتم هذا في المنظمة عن طريق استجابات الإدارة لكل تقييم يتم الاضطلاع به وعن طريق تقارير المتابعة بشأن تنفيذ استجابات الإدارة.

26- استجابة الإدارة: يحصل كل تقييم على استجابة من الإدارة، بما في ذلك رأي الإدارة الشامل في التقييم، والتعليقات على كل توصية، وخطة تشغيلية لتنفيذ التوصيات المتفق عليها. ويتأكد مكتب التقييم من أنّ الاستجابات تستوفي معايير الشمول والوضوح المطلوبة، ولكن المسؤولية عن مضمون الاستجابة تقع على المدير المعني.

[24] يجوز لموظفي مكتب التقييم، وليس لموظفي المنظمة الآخرين، العمل أيضاً كأعضاء في فريق التقييم.

27- تقرير المتابعة: يضمن تقرير المتابعة الالتزام بالتوصيات المتفق عليها، ويحدد إذا اقتضى الأمر أي تجاوز بين الإجراءات التي تقررت في استجابة الإدارة والإجراءات التي نُفذت بالفعل. ويتم إعداد تقرير المتابعة بواسطة الوحدة التنظيمية المسؤولة عن إستجابة الإدارة، ويتأكد مكتب التقييم من أنها تستوفي المعايير المطلوبة.

28- وبالنسبة للتقارير التي تعرض على الأجهزة الرئاسية، تنظر لجنة البرنامج أيضاً في إستجابات الإدارة وتقارير المتابعة.

29- وتتاح جميع تقارير التقييم، وإستجابات الإدارة وتقارير المتابعة لجميع الأعضاء وتنشر على الموقع الشبكي للتقييم الخاص بالمنظمة. وتستخدم الجماعات التشاورية وحلقات العمل لاسترعاء اهتمام البلدان الأعضاء بتقارير التقييم الرئيسية.

سادساً - ضمان الجودة

30- وضعت آليات لضمان أن تلبي وظيفة التقييم في المنظمة احتياجات الأعضاء وتتوافق مع معايير ومواصفات مجموعة التقييم في الأمم المتحدة. وتشمل هذه التدابير: (أ) استعراضات نظيرة لتقارير التقييم الرئيسية؛ (ب) واستعراض كل سنتين من جانب مجموعة صغيرة من النظراء المستقلين عن توافق عمل التقييم مع أفضل الممارسات والمعايير؛ (ج) وإجراء تقييم مستقل لوظيفة التقييم كل ست سنوات.

31- وسيؤدى الاستعراض الذي يجرى كل سنتين، والتقييم المستقل لوظيفة التقييم إلى إعداد تقرير للمدير العام وللمجلس، إلى جانب توصيات لجنة البرنامج.

سابعاً - الترتيبات المؤسسية

32- تكفل الترتيبات المؤسسية للتقييم استقلالية وظيفة التقييم، حتى تستطيع أن تقوم بدورها في المساءلة، في الوقت الذي تضمن فيه استخدام نتائج التقييم بمعرفة الأجهزة الرئاسية والإدارة.

ألف - مكتب التقييم

33- مكتب التقييم هو الجهة المسؤولة عن كفالة سلامة التقييم في المنظمة، وفعاليته، وجودته، واستقلاليته. ويقع المكتب ضمن هيكل أمانة المنظمة، ويرفع تقاريره إلى المدير العام وإلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج.

34- ويتلقى المكتب توجيهات من البرنامج ولجنة البرنامج، ويتشاور مع لجنة التقييم (الداخلي). وهو المسؤول الوحيد عن إجراء كافة عمليات التقييم (عدا عمليات التقييم الذاتي)، بما في ذلك اختيار من يقومون بالتقييم واختصاصاتهم. ويعد المكتب بالتالي مستقلاً من الناحية التنفيذية داخل المنظمة. وبالإضافة إلى مسؤولياته عن إجراء التقييم، فإنه يقوم أيضاً بما يلي:

(1) تيسير المعلومات المسترجعة من عمليات التقييم من خلال متابعة عمليات التقييم الفردية وإبلاغ الدروس المستفادة من أجل تطبيقها العام على نطاق أوسع؛

(2) وضمان إعداد تقارير في حينها عن تنفيذ توصيات التقييم التي وافقت عليها الأجهزة الرئاسية والإدارة وأصحاب الشأن الآخرون المعنيون؛

(3) والقيام بدور استشاري مؤسسي في الإدارة القائمة على النتائج والبرمجة وإعداد الميزانية؛

(4) والمساهمة في النهوض بعمليات التقييم داخل الأمم المتحدة من خلال المشاركة الإيجابية في مجموعة التقييم في الأمم المتحدة؛

(5) والمساهمة في تقييم مدى فعالية منظومة الأمم المتحدة والشركاء الآخرين في علاقتها بمجالات تخصص المنظمة عن طريق عمليات التقييم المشتركة؛

(6) وتنسيق برنامج عمله مع منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة عمل وحدة التفتيش المشتركة؛

(7) والتعليق، عند الحديث عن تدريب الموظفين، على احتياجات شعبة إدارة الموارد البشرية إلى التدريب.

باء - دور الأجهزة الرئاسية في التقييم

35- المجلس هو الجهاز الذي يتخذ القرارات فيما يتعلق بسياسات التقييم وبرنامج العمل. وهو يتولى الإشراف على التقييم ويتكفل بإيجاد تقييم شفاف ومستقل بمستوى مهني لأداء المنظمة، مساهماً بذلك في مخرجاتها وتأثيراتها، ويشمل ذلك إدراج المعلومات المسترجعة من التقييم في عمليات التخطيط والبرمجة.

36- ولجنة البرنامج هي التي تتلقى تقارير التقييم الخاصة بالأجهزة الرئاسية. ويجوز إحالة التقارير حول المسائل المالية أو الإدارية إلى لجنة المالية. ومهمة لجنة البرنامج بالنسبة للتقييم هي إسداء المشورة إلى المجلس بشأن السياسات العامة وإجراءات التقييم بالإضافة إلى:

(1) الموافقة على خطة العمل المتداولة للتقييمات الرئيسية؛

(2) والنظر في تقارير التقييم الرئيسية وفي استجابة الإدارة إلى التقييم وإلى النتائج والتوصيات التي تخرج بها اللجنة. وتطرح اللجنة في تقريرها إلى المجلس استنتاجاتها فيما يتعلق بالتقييم واستجابة الإدارة بالإضافة إلى توصياتها وعملها في مجال المتابعة؛

(3) وتلقي تقارير عن سير العمل في تنفيذ نتائج وتوصيات التقييم، وترفع توصياتها إلى المجلس.

جيم – دور المدير العام

37– دور المدير العام فيما يتعلق بالتقييم هو كما يلي:

(1) وضع مقترحات بشأن برنامج العمل لمكتب التقييم، وطلب إجراء تقييمات مستقلة محددة لبرامج وأنشطة المنظمة؛

(2) وبالنسبة للتقييمات المقدمة إلى الأجهزة الرئاسية، يعرض استجابة الإدارة عن طريق لجنة البرنامج، بما في ذلك ما إذا كانت كل توصية قد قُبلت أو قُبلت جزئياً أو رُفضت، وخطة عملية للمتابعة؛

(3) وإعداد تقارير عن متابعة الإجراءات التي اتخذت فيما يتعلق بالتوصيات المقبولة، ورفعها إلى الأجهزة الرئاسية عن طريق لجنة البرنامج؛

(4) وتيسير المعلومات المسترجعة من التقييم لتحسين التعلم من التخطيط الاستراتيجي والإدارة القائمة على النتائج؛

(5) وضمان قيام مكتب التقييم بوظائفه في حدود ميزانيته المعتمدة وبرنامج عمله والقواعد والإجراءات المتفق عليها.

دال – لجنة التقييم (الداخلي)

38– تسدي اللجنة مشورتها إلى المدير العام ومكتب التقييم بشأن المسائل المتعلقة بالتقييم في المنظمة ككّل. وهدفها هو مساعدة المنظمة في تنفيذ نظام للتقييم يتسم بالكفاءة والاستجابة لاحتياجات أعضاء المنظمة وأمانتها في وقت واحد. كما أنها تقوم بوظيفة مراقبة النوعية بشأن استجابات الإدارة وتقارير المتابعة. وتمشياً مع قرارات المجلس، سوف تدعم اللجنة الدور المستقل لمكتب التقييم داخل المنظمة، كما ستستعرض جميع مسائل السياسات المتعلقة بالتقييم، وتسدي مشورتها إلى المدير العام بشأنها. وتتفاعل اللجنة مع لجنة البرنامج حسب الاقتضاء.

39– ورهناً بأي تغييرات تنظيمية قد تحدث نتيجة لتنفيذ خطة العمل الفورية لتجديد المنظمة، تتألف اللجنة من خمسة أعضاء دائمين، يعيّن المدير العام من بينهم رئيسا: نائب المدير العام (المعرفة)، ونائب المدير العام (العمليات)، والمدير العام المساعد لإدارة التعاون التقني، ومستشار قانوني، ومدير مكتب الاستراتيجية والتخطيط وإدارة الموارد؛ كما تضم بالتناوب كل سنتين: المدير العام المساعد لإدارتين تقنيتين، ومديرا عاما مساعدا/ممثلا إقليميا. ويجوز لرئيس اللجنة أن يختار أعضاء آخرين حسب الحاجة. ويتولى مدير مكتب التقييم مهمة أمين اللجنة.

40– ويدخل ضمن مجال عمل اللجنة:

(أ) إسداء المشورة بشأن تنفيذ قرارات الأجهزة الرئاسية المتعلقة بالتقييم؛

(ب) وتعظيم الفوائد من التقييم في المعلومات المسترجعة عند اتخاذ القرارات المتعلقة بالتخطيط والبرمجة والإدارة؛

(ج) واستعراض مدى تغطية عمليات التقييم، والمقترحات الخاصة ببرنامج عمل التقييم، واختصاصات عمليات التقييم الرئيسية؛

(د) واستعراض استجابات الإدارة لعمليات التقييم الرئيسية التي ستعرض على الأجهزة الرئاسية للنظر فيها؛

(هـ) وتقدير ومراجعة مدى التقدم في تنفيذ أعمال متابعة الإدارة للتقييم، والإشراف على هذا التقييم؛

(و) وإسداء المشورة بشأن اتخاذ تدابير لضمان تطبيق مكتب التقييم لمعايير الجودة الدولية في عمله؛

(ز) وإعادة النظر في الموارد المتاحة للتقييم في ضوء احتياجات المنظمة.

ثامناً – تعيين الموظفين في مكتب التقييم

41– جميع التعيينات الخاصة بالتقييم، بما في ذلك تعيين مدير مكتب التقييم، والموظفين، والخبراء الاستشاريين، تسير وفق إجراءات شفافة ومهنية معيارها الأول هو الكفاءة التقنية واستقلالية الشخصية، مع النظر في نفس الوقت إلى التوازن الإقليمي والجنساني. ومدير التقييم هو المسؤول عن تعيين موظفي التقييم وتعيين الخبراء الاستشاريين، وفقاً للإجراءات المعتادة في المنظمة.

42– وتنطبق إجراءات المنافسة للتعيين في وظيفة مدير التقييم. وستقوم هيئة تضم ممثلين عن المدير العام ولجنة البرنامج، وكذلك أخصائيين في التقييم من وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة باستعراض اختصاصات الوظيفة وبيان المؤهلات المطلوبة لها. واستنادا إلى هذا الاستعراض يتم الإعلان عن الوظيفة الشاغرة وينشر الإعلان على نطاق واسع، وتجميع قائمة بالمرشحين المؤهلين لإجراء مقابلات معهم. وتقوم الهيئة باستعراض هؤلاء المرشحين وتتقدم بتوصية نهائية بشأن المرشح المناسب الذي يعينه المدير العام.

43– ويشغل مدير التقييم وظيفته هذه لولاية ثابتة مدتها أربع سنوات مع إمكانية تجديدها لمدة واحدة أخرى لفترة أربع سنوات. ويتوقف تجديد تعيين مدير التقييم على المشاورة مع لجنة البرنامج. وبالمثل ينبغي أن يتشاور المدير العام مع لجنة البرنامج قبل إنهاء تعيين مدير التقييم. ولا يجوز تعيين مدير التقييم.في وظيفة أخرى أو كمستشار داخل المنظمة لمدة سنة واحدة على الأقل عقب انتهاء أو إنهاء تعيينه.

تاسعاً – ميزانية التقييم في المنظمة

44– ستظل ميزانية التقييم عند مستواها الحالي وهو 0.8 في المائة على الأقل من الميزانية الإجمالية للبرنامج العادي. ولما كان مكتب التقييم يرفع تقاريره أيضاً إلى الأجهزة الرئاسية للمنظمة، فسوف يتم تخصيص ميزانية التقييم بكاملها لمكتب التقييم بمجرد موافقة المجلس والمؤتمر كجزء من عملية الموافقة على برنامج العمل والميزانية.

45– وتغطى عملية ترجمة وإصدار وثائق التقييم للأجهزة الرئاسية، وبعض المصروفات غير المباشرة للتقييم مثل إيجار المكاتب، من خارج ميزانية التقييم.

46– وأدرج اعتماد للتقييم في جميع المشاريع الممولة من خارج الميزانية. وقد أُنشئ صندوقان لأموال الأمانة المجمعة لتلقي أموال التقييم: صندوق لمشاريع الطوارئ وإعادة التأهيل، وآخر للتعاون التقني من أجل المشاريع الإنمائية، بما في ذلك الدعم البرنامجي للعمل المعياري. وسيتم استخدام الصندوقين لتمويل التقييمات المواضيعية والبرنامجية والقطرية.

47– وسيكون هناك تقييم مستقل منفصل لمشاريع التعاون التقني الكبيرة من أجل التنمية (بما في ذلك تلك المشاريع الممولة عن طريق صندوق الأمانة الأحادي) مرة واحدة على الأقل أثناء فترة تشغيلها. وستكون معايير التقييم المنفصل ومستويات المخصصات في ميزانيات المشاريع لأغراض التقييم وفقاً للخطوط التوجيهية المنشورة التي يجوز استعراضها بصورة دورية من جانب الأجهزة الرئاسية.

الملحق 2

برنامج عمل لجنة البرنامج لعدّة سنوات
في الفترة 2010–2013

أولاً – الهدف الشامل للجنة البرنامج

ستزود لجنة البرنامج مجلس منظمة الأغذية والزراعة بأساس تحليلي متين لاتخاذ القرارات بصورة سليمة وحسنة التوقيت وفعّالة وكفؤة في ما يتعلّق باختيار الأولويات والبرامج والخطط بغرض تحسين جودة عمل المنظمة وتعزيز قدرتها على توفير خدماتها للدول الأعضاء.

ثانياً – النتائج

ألف – تخطيط البرامج وتحديد الأولويات

النتيجة: تعاطى المجلس بارتياح مع توصيات لجنة البرنامج حول الأولويات

المؤشرات والغايات:

- 75 في المائة من توصيات لجنة البرنامج حول الأولويات واردة في تقرير المجلس؛
- 75 في المائة من توصيات لجنة البرنامج حول الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية واردة في تقرير المجلس.

النواتج: رفع توصيات واضحة ومقتضبة وتوافقية إلى المجلس

الأنشطة:

- مراجعة الأولويات المقترحة مع مراعاة تقارير المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية؛
- تقييم الإطار الاستراتيجي (مرّة كل أربع سنوات)؛
- تقييم الخطة المتوسطة الأجل المقترحة: مدى اتساقها مع الإطار الاستراتيجي ومراعاة الخبرة المكتسبة من خلال النهج المستند إلى النتائج في الفترة المالية السابقة؛
- تقييم برنامج العمل والميزانية المقترح: مدى الاستجابة للأولويات المستجدّة واستخلاص العِبر من الأداء مع إدراك حجم الموارد المتاحة والتشديد على وجود ميزانية متكاملة واستيعاب التوصيات الرئيسية الصادرة عن أبرز عمليات التقييم.

طرق العمل:

- مشاورات غير رسمية مع المديرين العامين المساعدين ومع غيرهم من الأعضاء الأساسيين في الأمانة؛
- تعاون وثيق مع الرئيس المستقل للمجلس؛
- تعاون وثيق مع لجنة المالية في ما يتعلق بالموارد المالية والبشرية؛
- نهج معياري موحّد لتلقي المشورة من اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية وتحليل تلك المشورة؛
- التشاور مع مكاتب اللجان الفنية والمؤتمرات الإقليمية.

باء – مراقبة تنفيذ البرنامج بالاستناد إلى النتائج

النتيجة: يسدي المجلس المشورة ويتخذ قرارات بشأن التعديلات اللازمة في البرنامج في ضوء توصيات لجنة البرنامج

المؤشرات والغايات: 75 في المائة من توصيات لجنة البرنامج مُعتمدة من قِبل المجلس عند إسدائه المشورة واتخاذه القرارات

النواتج: رفع توصيات واضحة ومقتضبة وتوافقية إلى المجلس

الأنشطة:

- إجراء استعراض سنوي لتنفيذ برنامج العمل والميزانية والتعديلات المقترحة بما في ذلك:
  - المبررات لإدخال تعديلات أثناء تنفيذ برنامج العمل والميزانية؛
  - مراجعة تخصيص الميزانية المتكاملة وإدارتها: التوازن والاتجاه السائد بين الاشتراكات المقررة والموارد الخارجة عن الميزانية؛
  - مراجعة تخصيص الموارد الخارجة عن الميزانية واستخدامها: تكييفها مع النتائج التنظيمية وأُطر الأولويات القطرية المتوسطة الأجل، ومصادر التمويل، والتوازن بين التمويل في حالات الطوارئ وأنواع التمويل الأخرى، والتقيّد "بإعلان باريس بشأن فعالية المعونات"، وجدول أعمال أكرا، و"مبادئ المعونة الإنسانية الحسنة"، وتمويل مجالات التركيز المؤثرة.
- استعراض تقرير تنفيذ البرامج كل سنتين واقتراح تعديلات في برنامج العمل والميزانية المقبل.

طرق العمل:

- تعاون وثيق مع لجنة المالية.

جيم – التقييم

النتائج:

- تركيز عمليات التقييم على القضايا الاستراتيجية؛
- إدراج توصيات التقييم ضمن عملية التخطيط البرامجي وفي السياسات والاستراتيجيات الجديدة؛
- مراعاة أفضل ممارسات مجموعة التقييم في الأمم المتحدة والقواعد والمعايير الصادرة عنها، في وظيفة التقييم.

المؤشرات والغايات:

- 50 في المائة من عمليات التقييم هي عمليات استراتيجية؛
- جميع التوصيات المتفق عليها جرت متابعتها من قِبل الإدارة و75 في المائة من التوصيات ذات الصلة ترد في برنامج العمل والميزانية ضمن فترة مالية واحدة؛
- 100 في المائة من عمليات التقييم تتم وفق القواعد والمعايير الصادرة عن مجموعة التقييم في الأمم المتحدة.

النواتج: رفع توصيات واضحة ومقتضبة وتوافقية من قِبل لجنة البرنامج

الأنشطة:

- مراجعة ميثاق مكتب التقييم في منظمة الأغذية والزراعة ورفع توصية بهذا الشأن؛
- الموافقة على خطة التقييم المتجددة: التركيز على القضايا الاستراتيجية وتحقيق توازن جيّد بين مختلف المواضيع وأنواع التقييم، بما في ذلك إمكانية إجراء عمليات تقييم لاحقة مع مراعاة التوازن الجغرافي بين الأقاليم، والتركيز على إجراء عمليات تقييم مشتركة مع منظمات أخرى، والتشديد على استرجاع المعلومات من عمليات التقييم لأغراض إعداد البرامج والتنفيذ وتقييم مدى كفاية موارد التقييم؛
- الإشراف على متابعة توصيات عمليات التقييم؛
- استعراض كل من عمليات التقييم على حدة؛
- إجراء عمليات استعراض نظيرة كل سنتين لممارسات التقييم (2012 و2014) وتقييم مستقلّ لوظيفة التقييم مرة كل ستّ سنوات على الأقلّ (2016).

طرق العمل:

- اتصالات وثيقة مع مكتب التقييم والوحدات المعنيّة؛
- التفاعل مع الأعضاء.

دال – تنفيذ خطة العمل الفورية ودمجها في برنامج العمل والميزانية

النتائج:

- يوافق المجلس على كيفية المضي قدماً في ما تبقى من القضايا الخاصة بخطة العمل الفورية المتصلة بولاية لجنة البرنامج (الرصد المستند إلى النتائج ورفع التقارير، واستراتيجية تعبئة الموارد وإدارتها، والأعمال الميدانية واللامركزية)؛
- يسدي المجلس المشورة ويتخذ قرارات ترمي إلى إحراز مزيد من التقدم على صعيد أنشطة خطة العمل الفورية المتفق عليها بالفعل والمتصلة بولاية لجنة البرنامج وهي إجراءات قد يعترض تنفيذها بعض العقبات.

المؤشرات والغايات:

- إدراج توصيات لجنة البرنامج بشأن ما تبقى من قضايا متصلة بخطة العمل الفورية ضمن التقرير الذي يرفعه المجلس إلى المؤتمر؛
- إدراج توصيات لجنة البرنامج بشأن أي بنود من خطة العمل الفورية تواجه مشاكل ضمن تقرير المجلس.

النواتج: رفع توصيات واضحة ومقتضبة وتوافقية إلى المجلس.

الأنشطة:

- استعراض نظام الرصد المستند إلى النتائج ورفع التقارير استناداً إلى اقتراح مقدّم من أمانة منظمة الأغذية والزراعة؛
- استعراض استراتيجية تعبئة الموارد وإدارتها استناداً إلى اقتراح مقدّم من أمانة منظمة الأغذية والزراعة؛
- استعراض اقتراح مقدّم من أمانة منظمة الأغذية والزراعة بشأن الأعمال الميدانية واللامركزية؛
- استعراض تنفيذ خطة العمل الفورية في مجالات اختصاص لجنة البرنامج.

طرق العمل:

- تعاون وثيق مع لجنة المؤتمر ومع الرئيس المستقل للمجلس؛
- تعاون وثيق مع لجنة المالية؛
- مشاورات غير رسمية مع الموظفين في منظمة الأغذية والزراعة المسؤولين عن تنفيذ خطة العمل الفورية بشكل عام ومع المسؤولين منهم عما تبقى من قضايا في خطة العمل الفورية.

هاء – تحسين طرق عمل لجنة البرنامج وكفاءتها

النتائج: أن تعمل لجنة البرنامج بصورة استباقية وجامِعة وأن تضطلع بدور استشاري نافِذ.

المؤشرات والغايات:

- تركيز جداول الأعمال والاجتماعات على عدد قليل من القضايا الاستراتيجية؛
- توافق في الآراء على المستوى الإقليمي بشأن التوصيات الفنية الصادرة عن لجنة البرنامج؛
- تلقي الوثائق بكل اللغات المطلوبة قبل 28 يوماً من بدء الدورة؛
- توافر صفحة غلاف موحدة لكل البنود الموضوعية في جدول الأعمال.

النواتج: رفع توصيات واضحة ومقتضبة وتوافقية إلى المجلس.

الأنشطة:

- إعداد برنامج عمل لجنة البرنامج لعدة سنوات؛
- رفع تقرير عن برنامج العمل لعدة سنوات في نهاية الفترة المالية.

طرق العمل:

- مشاورات غير رسمية حول برنامج العمل لعدة سنوات؛
- مشاورات مع فرق الاستراتيجية حول أبرز القضايا الاستراتيجية؛
- ولايات واضحة لأعضاء لجنة البرنامج من قِبل المجموعات الإقليمية التي يمثلونها؛
- تعاون وثيق مع الرئيس المستقل للمجلس؛
- تعاون وثيق مع سائر الأجهزة الرئاسية؛
- تعاون وثيق مع لجنة المؤتمر؛
- المشاركة منذ المراحل الأولى في إعداد الخطة المتوسطة الأجل وبرنامج العمل والميزانية؛
- الدقة في التوقيت؛
- العمل مع الموظفين المسؤولين في المنظمة عن القضايا التي تُعنى بها لجنة البرنامج.